# الرقابة على إبرام عقود النفط ومسؤولية الإدارة المدنية عن عقود النفط في العراق وإيران

**محمد عباس حمدان العزاوي**
طالب دكتوراه، فرع القانون، كلية القانون، جامعة الأديان والمذاهب، إيران
fdgfdssh@gmail.com
**الدكتور محسن طاهري (الكاتب المسؤول)**
أستاذ مساعد، فرع القانون، كلية القانون، جامعة الأديان والمذاهب، إيران
Taheri.publiclaw@hotmail.com
**الدكتور محسن شريعتمدار تهراني**
أستاذ مساعد، فرع القانون، كلية القانون، جامعة الأديان والمذاهب، إيران
Shariatmadar2012@gmail.com

# Oversight of oil contracts and the responsibility of the civil administration for oil contracts in Iraq and Iran

**Mohammad Abbas Hamdan Al-Azzawi**
PhD Student , Law Department , Faculty of Law , University of Religions and Sects , Iran
**Dr. Mohsen Taheri (Responsible Author)**
Assistant Professor , Department of Law , Faculty of Law , University of Religions and Sects , Iran
**Dr. Mohsen Shariatmadar Tehrani**
Assistant Professor , Department of Law , Faculty of Law , University of Religions and Sects , Iran

## الملخص:-

تُعَدُّ عقود النفط من أهم العقود التي تبرمها الدول النفطية مع الشركات الأجنبية، كما تشكل الرقابة على إبرام هذه العقود ومسؤولية الإدارة المدنية عنها من القضايا الحيوية في العراق وإيران. تهدف هذه الدراسة إلى تحليل وموازنة التحديات القائمة في هذا المجال في كلا البلدين باستخدام المنهج الوصفي التحليلي المقارن. تتمثل المشكلة الرئيسية في وجود ثغرات قانونية، وغياب الشفافية، وضعف دور المؤسسات التشريعية والرقابية، وغموض آليات المساءلة، مما يهدد كفاءة هذه العقود ويزيد من مخاطر الفساد وسوء إدارة الموارد النفطية. وتكتسب هذه المسألة أهمية كبيرة نظرًا لتأثير هذين البلدين على سوق النفط العالمية. يهدف هذا البحث إلى إجراء دراسة تحليلية مقارنة حول الرقابة على إبرام عقود النفط ومسؤولية الإدارة المدنية في هذين البلدين، وتقديم نتائج يمكن تطبيقها في سوق النفط العالمية. كما يسعى إلى تحليل التحديات القائمة واقتراح حلول لها من خلال إصلاح القوانين واللوائح، وتعزيز الشفافية والمساءلة في عملية إبرام عقود النفط. يستخدم هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي المقارن، حيث يقوم بدراسة وتحليل موازنة الرقابة على إبرام عقود النفط ومسؤولية الإدارة المدنية في هذين البلدين، ثم يقدم نتائج يمكن تطبيقها في سوق النفط العالمية. في الختام، توصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية: من خلال التحليل والمقارنة للرقابة على إبرام عقود النفط ومسؤولية الإدارة المدنية في هذين البلدين، تبين أن الرقابة في العراق تتم بشكل حصري وتحت إشراف الحكومة، في حين أنها في إيران تتم بشكل شامل وبالتعاون مع الإدارات المعنية. كما أظهر التحليل والمقارنة لمسؤولية الإدارة المدنية في البلدين أن هذه المسؤولية تقع بشكل كامل وحصري على عاتق الحكومة في العراق، بينما تتم في إيران بشكل شامل وبالتعاون مع الإدارات المعنية. وتتمثل النتيجة التطبيقية لهذه الدراسة في سوق النفط العالمية في أنه نظرًا لأن الرقابة ومسؤولية الإدارة المدنية في إيران تتم بشكل شامل وبالتعاون مع الإدارات المعنية، فإن هذا البلد يعتبر نموذجًا جيدًا للدول المصدرة للنفط الأخرى. ومن ناحية أخرى، حيث أن الرقابة ومسؤولية الإدارة المدنية في العراق تتم بشكل حصري وتحت إشراف الحكومة، فإن احتمال وجود فساد وسلوكيات سيئة في هذا المجال يكون مرتفعًا.


**الكلمات المفتاحية:** التحكيم، النزاعات النفطية، العقود النفطية، الشفافية القانونية، المعايير الدولية، التحكيم الدولي.


## Abstract:-

Oil contracts are among the most important contracts concluded by oil countries with foreign companies, and the supervision of the conclusion of these contracts and the responsibility of the civil administration for them are vital issues in Iraq and Iran. This study aims to analyze and balance the existing challenges in this field in both countries using the descriptive analytical comparative approach. The main problem is the existence of legal loopholes, the lack of transparency, the weak role of legislative and regulatory institutions, and the ambiguity of accountability mechanisms, which threaten the efficiency of these contracts and increase the risks of corruption and mismanagement of oil resources. This issue is of great importance due to the influence of these two countries on the global oil market. This research aims to conduct a comparative analytical study on the supervision of the conclusion of oil contracts and the responsibility of the civil administration in these two countries, and to provide results that can be applied in the global oil market. It also seeks to analyze the existing challenges and propose solutions to them by reforming laws and regulations, and enhancing transparency and accountability in the process of concluding oil contracts. This research uses the descriptive analytical comparative approach, as it studies and analyzes the balance of supervision of the conclusion of oil contracts and the responsibility of the civil administration in these two countries, and then provides results that can be applied in the global oil market. In conclusion, this study reached the following results: Through the analysis and comparison of the supervision of oil contracts and the responsibility of civil administration in these two countries, it was found that supervision in Iraq is carried out exclusively and under the supervision of the government, while in Iran it is carried out comprehensively and in cooperation with the relevant departments. The analysis and comparison of the responsibility of civil administration in the two countries also showed that this responsibility falls entirely and exclusively on the government in Iraq, while in Iran it is carried out comprehensively and in cooperation with the relevant departments. The practical result of this study in the global oil market is that since the supervision and responsibility of civil administration in Iran is carried out comprehensively and in cooperation with the relevant departments, this country is considered a good model for other oil exporting countries. On the other hand, since the supervision and responsibility of civil administration in Iraq is carried out exclusively and under the supervision of the government, the possibility of corruption and bad behavior in this area is high.


**Key words:** Arbitration, oil disputes, oil contracts, legal transparency, international standards, international arbitration.

## المقدمة:

تعد صناعة النفط من أهم الصناعات في العالم الحديث وأهم مصادر العديد من الدول العربية والمسلمة. ولهذا فإن الدول والحكومات والمؤسسات الدولية تتركز على تطوير وتنمية هذه الصناعة وحماية الأموال العامة والمصالح الدولية المتعلقة بها.

يهدف هذا البحث إلى دراسة وتحليل الرقابة على أبرام عقود النفط ومسؤولية الإدارة المدنية عن عقود النفط في العراق وإيران. ويهدف أيضًا إلى مقارنة بين الأسس والأحكام التي وردت في قوانين ومراسيم وتوافقيات دولية متعلقة بهذا الموضوع في العراق وإيران.

يتم إلحاق المراجع المطلوبة من قوانين ومراسيم وتوافقيات دولية متعلقة بالرقابة على أبرام عقود النفط ومسؤولية الإدارة المدنية عن عقود النفط في العراق وإيران وتقديم نتائج وتوصيات للتعامل مع هذا الموضوع.

ولذلك فإن آليات الرقابة على إبرام هذه العقود ومساءلة الإدارة المدنية عنها تشكل قضية حيوية في كل من العراق وإيران.

في العراق، ينظم قانون النفط رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٧ إبرام عقود النفط، حيث تخضع هذه العقود لإشراف وزارة النفط بموجب المادة ٤ من هذا القانون. ومع ذلك، فإن المادة ٦ تشير إلى أن دور مجلس النواب في الرقابة على هذه العقود غير واضح، مما يثير شكوكًا حول فعالية الرقابة البرلمانية.

أما في إيران، فتخضع عقود النفط لقانون العقود النفطية الصادر في عام ١٩٨٧، والذي يمنح الحكومة المركزية صلاحيات واسعة في إبرام هذه العقود. ولكن اللوائح الإيرانية تفتقر إلى آليات شفافة لمراقبة هذه العقود، وغير واضحة فيما يتعلق بدور البرلمان في الرقابة عليها.

وفي كلا البلدين، هناك مخاوف حول ضعف مساءلة الإدارة المدنية عن أي تجاوزات أو إخلال بالالتزامات في عقود النفط. ففي العراق، لا توجد متطلبات واضحة لمحاسبة المسؤولين في حالات الإخلال بالتزاماتهم تجاه هذه العقود. أما في إيران، فيفتقر القانون إلى آليات فعالة لمساءلة المسؤولين عن أي تجاوزات في إبرام عقود النفط.

علاوة على ذلك، تشير المادة ١٢ من قواعد حوكمة قطاع الطاقة الصادرة عن الأمم

المتحدة إلى ضرورة إتاحة المعلومات حول عقود النفط للجمهور وإشراك الجهات المعنية، وهو ما يفتقر إليه كلا البلدين.

لذلك، تواجه عملية الرقابة على إبرام عقود النفط ومساءلة الإدارة المدنية عنها في العراق وإيران تحديات متعددة، تتمثل في وجود ثغرات قانونية، وغياب الشفافية، وضعف دور المؤسسات التشريعية والرقابية، وغموض آليات المساءلة. وهذه المشكلات تهدد من فعالية وكفاءة هذه العقود وتزيد من مخاطر الفساد والإدارة السيئة للموارد النفطية في البلدين.

## الرقابة على ابرام عقود النفط و مسؤولية الإدارة المدنية عن عقود النفط

في ظل التطورات المتسارعة التي يشهدها سوق النفط العالمي والدور الاستراتيجي الذي تلعبه هذه الثروة في الاقتصاديات الوطنية، تبرز أهمية الدراسة العميقة لآليات الرقابة على إبرام عقود النفط وتحديد مسؤوليات الإدارة المدنية في هذا الإطار. الفصل الثاني من هذا البحث يتناول بالتحليل المعمق هذه الآليات والمسؤوليات، ساعياً إلى رسم صورة واضحة عن كيفية تنظيم هذه العملية وضمان سلامتها من أي تجاوزات قد تضر بالمصلحة العامة.

تتجلى أهمية الرقابة الإدارية في كونها العملية التي تسبق التوقيع على العقود وتهدف إلى التأكد من التزام كافة الشروط القانونية والفنية، وضمان الشفافية والنزاهة في جميع مراحل الإبرام. وفي هذا الفصل، سنولي اهتماماً خاصاً لتحليل الإطار التنظيمي والقانوني الذي يحكم هذه العملية، وكذلك سنتطرق إلى دور الإدارة المدنية ومسؤولياتها في الحفاظ على سير العملية وفقاً للمعايير الموضوعة.

## الرقابة السابقة واللاحقة على ابرام عقود النفط بين العراق وايران:

إن النظرة الدقيقة إلى العلاقات الثنائية بين العراق وإيران في مجال النفط تفرض علينا بملحة استعراض وتحليل دور الرقابة السابقة واللاحقة على إبرام العقود، لما لها من أثر بالغ في تدعيم الشفافية والعدالة وحماية الحقوق والمصالح المتبادلة.

تتميز العلاقة بين العراق وإيران بخصوصية تنبع من التداخل الجغرافي والتاريخي والثقافي، ومن هنا تأتي الحاجة لدراسة متأنية تسلط الضوء على أهمية الرقابة السابقة واللاحقة على عقود النفط المبرمة بين هذين البلدين. إن التقييم الشامل لهذه العملية لا

يقتصر على ضمان الأداء القانوني والفني فحسب، بل يمتد ليشمل التأكد من تحقيق أهداف التنمية والتعاون الإقليمي المنشودة.

يتطلب هذا الفحص المعمق استكشاف الآليات والإجراءات المتبعة في كل من مرحلتي الرقابة السابقة واللاحقة، وتقييم فعالية الأنظمة الرقابية في الكشف عن أيّ مخالفات أو تجاوزات قد تعيق تحقيق الاستثمار الأمثل للموارد النفطية. ومن هذا المنطلق، تبرز الحاجة الماسة لتقييم مدى التزام الجهات المعنية بمعايير النزاهة والشفافية، ومدى قدرتها على متابعة تنفيذ العقود ومراقبتها بشكل فعّال.

إن الحاجة إلى فهم وتقييم الرقابة السابقة واللاحقة على إبرام عقود النفط بين العراق وإيران تعد مسألة ذات أهمية بالغة، لا سيما في سياق العلاقات الاقتصادية والجيوسياسية المعقدة بين البلدين. يتطلب هذا الموضوع دراسة معمقة نظراً للتداعيات الكبرى التي تحملها هذه العقود على الاقتصادين المحليين وعلى الأمن والاستقرار الإقليمي.

## الرقابة الإدارية السابقة على ابرام عقود النفط بين العراق و إيران:

تعد كل من الجمهورية الإسلامية الإيرانية وجمهورية العراق من الدول الرائدة في إنتاج النفط، ولذلك تكتسب قوانينهما وأنظمتها الرقابية أهمية قصوى في مجال الطاقة على مستوى العالم. يسلط هذا البحث الضوء على جوانب الرقابة الإدارية السابقة على إبرام عقود النفط في كل من العراق وإيران، مع التركيز على الأطر التشريعية والقانونية التي تحكم هذه العملية. سنستعرض الآليات التي تضمن تنفيذ العقود بما يتماشى مع المصلحة الوطنية والتزامات البلدين تجاه المجتمع الدولي، وكيف تسهم هذه الآليات في تحقيق التنمية المستدامة والاستقرار الاقتصادي[1].

من خلال هذا البحث، نهدف إلى تقديم تحليل معمّق للمعايير والإجراءات الرقابية التي تعتمدها الإدارات النفطية في البلدين، ومقارنتها لإبراز التحديات والفرص المرتبطة بها. كما نسعى إلى استكشاف كيف تؤثر هذه السياسات على جذب الاستثمارات الأجنبية وتعزيز الشراكات الاستراتيجية في قطاع النفط، وأثرها في الحفاظ على الموارد النفطية كثروة قومية.

## الرقابة الإدارية السابقة على ابرام عقود النفط في العراق:

إن الرقابة الإدارية السابقة على إبرام عقود النفط في العراق تُعد إحدى الآليات الأساسية لضمان الشفافية والنزاهة في إدارة الموارد النفطية، هذه الرقابة معنية بمراجعة وتقييم العقود قبل التوقيع عليها، لضمان مطابقتها للقوانين والمعايير المحددة.

في العراق، تتم الرقابة الإدارية السابقة طبقاً لأحكام الدستور العراقي والقوانين المرعية الإجراء، حيث يُنظم قانون النفط العراقي رقم ٩٧ لسنة ١٩٦٧ وتعديلاته اللاحقة، آلية إبرام العقود النفطية ويحدد الجهات المختصة بالرقابة عليها. ويُشدد القانون على ضرورة الحصول على موافقات مسبقة من الجهات الرقابية المعنية، ومنها ديوان الرقابة المالية، الذي يعمل على التحقق من الالتزام بالموازنة والقوانين المالية[٢].

كما يلعب مجلس الوزراء ووزارة النفط دوراً محورياً في إجراءات الرقابة السابقة، حيث يُفترض بالوزارة تقديم تقاريرها ودراسات الجدوى المتعلقة بالعقود لمجلس الوزراء للموافقة عليها قبل التوقيع النهائي[٣].

علاوة على ذلك، يُعد مجلس النواب العراقي جهة رقابية هامة من خلال دوره في تشريع القوانين المتعلقة بالنفط ومتابعة تنفيذها، إضافة إلى دوره في الموافقة على الاتفاقيات الدولية بما فيها عقود النفط التي قد تُبرم بين الدولة والشركات الأجنبية. في سياق متصل، تقوم هيئات ومؤسسات مختصة بالتحقق من الجوانب الفنية والتجارية للعقود قبل إقرارها، للتأكد من أن الشروط المتفق عليها تصب في مصلحة الدولة والشعب العراقي[٤].

من المهم الإشارة إلى أن هذه العمليات الرقابية تهدف إلى تعزيز الإدارة الفعالة للموارد النفطية، وتوجيه العائدات نحو تحقيق التنمية الوطنية، وحماية الحقوق السيادية للدولتين على مواردهما الطبيعية. كما تساهم في حماية المصالح الوطنية وتحقيق الاستثمار الأمثل للموارد النفطية، وتضمن مراعاة القواعد البيئية والمجتمعية[٥].

الهدف من الرقابة الإدارية السابقة في كل من العراق وإيران هو ضمان أن تكون عقود النفط متوافقة مع القوانين الوطنية والمعايير الدولية، وأن تنعكس على تحقيق التنمية المستدامة لكلا البلدين. كما تعمل هذه العمليات على تعزيز الثقة بين الشركاء الدوليين والمستثمرين، وتساهم في استقرار ونمو قطاع النفط والغاز[٦].

## الرقابة الإدارية السابقة على ابرام عقود النفط في ايران:

الرقابة الإدارية السابقة على إبرام عقود النفط في إيران هي عملية معقدة تتطلب التزامًا بالأطر القانونية والتشريعات الوطنية المختلفة. تبدأ هذه العملية منذ لحظة التخطيط لإبرام العقد وتستمر حتى ما قبل التوقيع النهائي عليه. الهدف من هذه الرقابة هو ضمان تطابق العقود مع المصالح الوطنية والقوانين المعمول بها، وكذلك تحقيق الشفافية والنزاهة في العمليات النفطية.

في إيران، يتم تنظيم الرقابة السابقة على عقود النفط من خلال مجموعة من القوانين والأنظمة. يذكر القانون الإيراني بوضوح الإجراءات والمتطلبات اللازمة للموافقة على العقود النفطية. وتم تفويض هذه السلطة لهيئات مختلفة مثل وزارة النفط، والمجلس الأعلى للنفط، وفي بعض الحالات، مجلس الشورى الإسلامي(٧).

وفقًا للمادة ٤٥ من الدستور الإيراني، يجب أن تكون الموارد الطبيعية، بما في ذلك النفط، ملكًا عامًا، ويتوجب استخدامها بطريقة تحقق مصلحة الأمة. وبموجب المادة ٧٧، يجب أن تقدم العقود الدولية والمعاهدات لمجلس الشورى الإسلامي للمصادقة عليها(٨).

في سياق العلاقات الثنائية بين العراق وإيران، فإن الرقابة الإدارية السابقة قد تشتمل أيضًا على التنسيق والتعاون بين الجانبين لضمان الالتزام بالاتفاقيات الثنائية والشروط المتفق عليها. يتم هذا النوع من التنسيق وفقاً للقوانين المحلية لكل بلد وكذلك الاتفاقيات الدولية التي قد تكون مُوقعة بين الطرفين.

بالنظر إلى القانون العراقي، يتم التحكم في إجراءات الرقابة الإدارية السابقة من خلال قانون النفط والغاز الذي ينظم عمليات التنقيب والإنتاج والتصدير وغيرها من الأنشطة النفطية. يحدد هذا القانون الإطار القانوني للعقود ويتطلب موافقات مسبقة من وزارة النفط والجهات الرقابية الأخرى(٩).

وفقًا لقوانين النفط الإيرانية، يتم تحديد الشروط التقنية والمالية للعقود النفطية بعناية لضمان أن تكون الصفقات مجدية اقتصاديًا ومفيدة للبلاد. من الجدير بالذكر أن العقود النفطية يجب أن توافق أيضًا على اللوائح البيئية والاجتماعية للحد من الآثار السلبية المحتملة للأنشطة النفطية(١٠).

في سياق العلاقات العراقية - الإيرانية، تُجرى الرقابة الإدارية السابقة وفقًا للاتفاقيات الثنائية والقوانين الدولية المعمول بها بين البلدين. تتضمن هذه الاتفاقيات شروطًا محددة تضمن التعاون البناء والمنفعة المتبادلة في مجال الطاقة. يُشترط في هذه العقود النفطية أن تكون متوافقة مع القوانين الوطنية لكل من العراق وإيران، وأن تخضع لمراجعة دورية للتحقق من الالتزام بالمعايير والمتطلبات المُتفق عليها[١١].

## الرقابة الإدارية اللاحقة على ابرام عقود النفط بين العراق وايران:-

يتناول هذا البحث موضوع الرقابة الإدارية اللاحقة على عقود النفط المبرمة بين جمهورية العراق والجمهورية الإسلامية الإيرانية، والتي تعتبر من الأسواق النفطية الهامة والفاعلة في الاقتصاد العالمي. سنبحث في كيفية تأثير الأنظمة الرقابية لكل من البلدين في تعزيز النزاهة والكفاءة بعد إبرام العقود، والدور الذي تلعبه في الحد من المخاطر وتحقيق الاستفادة المثلى من الموارد النفطية.

## الرقابة الإدارية اللاحقة على ابرام عقود النفط في العراق:

تُعَد الرقابة الإدارية اللاحقة على إبرام عقود النفط في العراق يهدف إلى ضمان الشفافية والكفاءة والفعالية في استغلال الموارد الطبيعية للبلاد، وهي تأتي مكملة للرقابة السابقة التي تُركز على مرحلة ما قبل التعاقد. الرقابة الإدارية اللاحقة تشتمل على عمليات التدقيق والمراجعة والتقييم للأداء التعاقدي والتقني والمالي للشركات العاملة في القطاع النفطي بعد توقيع العقود.

في القانون العراقي، تنظم المادة ١١١ من الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ الأحكام العامة المتعلقة بالنفط والغاز، معتبرة النفط والغاز ملكاً لجميع الشعب العراقي في جميع أقاليمه ومحافظاته. وعلى هذا الأساس، تقتضي الحاجة إلى وجود نظام رقابي صارم يضمن حسن استغلال هذه الموارد وتوزيع عائداتها بالعدل والشفافية.[١٢]

يتطلب القانون العراقي، بموجب القوانين الوطنية المختلفة مثل قانون النفط والغاز الاتحادي الذي من المفترض أن ينظم عمليات التنقيب والاستخراج والتصدير، إلى جانب القوانين الأخرى ذات الصلة، إجراء رقابة دقيقة على العقود لضمان الالتزام بالمعايير

الدولية والوطنية. وعلى الرغم من أن القانون الاتحادي لم يتم تشريعه بعد بشكل كامل، إلا أن الأطر القانونية الحالية تُلزم الأطراف العاملة في هذا القطاع بالتقيد بشروط العقود والتشريعات الوطنية[١٣].

وتقع مسؤولية الرقابة الإدارية اللاحقة في العراق على عاتق جهات عدة، أبرزها ديوان الرقابة المالية العراقي، الذي يُعتبر الجهة المستقلة الرئيسية للرقابة المالية والتدقيق في البلاد، إلى جانب وزارة النفط والجهات الرقابية الأخرى ذات الصلة.

تتم الرقابة الإدارية اللاحقة من خلال عدة آليات، منها[١٤]:

١. التدقيق والمراجعة المالية: يقوم ديوان الرقابة المالية في العراق بمراجعة السجلات المالية للشركات العاملة في مجال النفط للتحقق من صحة الإيرادات والمصروفات والالتزام بالشروط الضريبية.

٢. التقييم الفني: تقوم الجهات المختصة، مثل وزارة النفط العراقية، بتقييم الأداء الفني للشركات لضمان استخدام أفضل التقنيات والمعايير العالمية في الاستكشاف والإنتاج.

٣. الرقابة البيئية والصحية: يتم التحقق من التزام الشركات بالقوانين البيئية والصحة والسلامة، وذلك لحماية البيئة والعمال من المخاطر المحتملة.[١٥]

٤. المتابعة القضائية: في حالة وجود مخالفات أو تقصير، يمكن للجهات القضائية المختصة اتخاذ الإجراءات اللازمة ضد الأطراف المخالفة.

٥. المراقبة البرلمانية: يقوم مجلس النواب العراقي بدوره الرقابي من خلال اللجان المختصة بمتابعة أداء القطاع النفطي ومدى التزام الأطراف بالقوانين والعقود الموقعة.

٦. التقارير الدورية والشفافية: يُطلب من الشركات النفطية تقديم تقارير دورية حول أنشطتها والتي يتم فحصها من قبل الجهات الرقابية للتحقق من مدى التزامها بالأنظمة واللوائح.

٧. دور المجتمع المدني والإعلام: تلعب منظمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام دوراً هاماً في الرقابة الإدارية اللاحقة من خلال تسليط الضوء على الممارسات غير القانونية أو غير الأخلاقية وتوعية الرأي العام بأهمية الحفاظ على الموارد النفطية[١٦].

٨. التفتيش والزيارات الميدانية: تقوم الجهات المعنية بإجراء زيارات ميدانية دورية للمواقع النفطية للتأكد من الالتزام بالمعايير الفنية والبيئية.

الرقابة الإدارية اللاحقة على ابرام عقود النفط في إيران

في جمهورية إيران الإسلامية،يتم تنظيم هذه العملية وفقاً لعدة مواد قانونية محددة تهدف إلى ضمان سلامة الإجراءات والاستخدام الأمثل للموارد الوطنية.

## الأساس القانوني للرقابة الإدارية اللاحقة في إيران[١٧]:

١. الدستور الإيراني: يحتوي الدستور على أحكام تشير إلى ضرورة الشفافية والمساءلة في إدارة الموارد الطبيعية، مما يضمن تطبيق الرقابة على العقود التي تبرمها الحكومة.

٢. قانون النفط: يحدد قانون النفط الإيراني شروطاً وأحكاماً لإبرام العقود وينظم عملية الرقابة اللاحقة للتحقق من الالتزام بتلك الشروط.

٣. الأنظمة التنفيذية: تصدر الهيئات المعنية بصناعة النفط أنظمة تنفيذية تفصل إجراءات الرقابة اللاحقة وتحدد المسؤولين عن تنفيذها.

## الآليات الرئيسية للرقابة الإدارية اللاحقة[١٨]:

١. المتابعة الدورية: تجري الأجهزة الحكومية متابعات دورية للتحقق من سير العمل وفق العقود المبرمة.

٢. التدقيق المالي والفني: يتم إجراء تدقيقات مالية وفنية من قبل ديوان المحاسبة أو جهات تدقيق مستقلة للتحقق من الإيرادات والنفقات ومدى الالتزام بالمعايير الفنية.

٣. التقارير السنوية: يُطلب من شركات النفط تقديم تقارير سنوية تفصيلية حول نشاطاتها والتي يتم مراجعتها من قبل الجهات الرقابية.

٤. المراقبة البرلمانية: يقوم البرلمان الإيراني بدور رقابي من خلال لجان مختصة تفحص العقود وتراقب تنفيذها.

٥. دور القضاء: يمكن للقضاء التدخل في حالة الكشف عن مخالفات أو تجاوزات.

**مسؤولية الإدارة المدنية عن عقود النفط بين العراق وايران:**

يكتسب موضوع المسؤولية القانونية والإدارية أهمية مضاعفة في ضوء التحديات الجيوسياسية، والتغيرات الاقتصادية العالمية، والتقلبات السوقية التي تؤثر على الصناعة النفطية. إن الفهم العميق لكيفية إدارة هذه العقود، والتزامات ومسؤوليات الأطراف المعنية، يعد عنصراً حيوياً لضمان استدامة هذا القطاع الحيوي وتعظيم منافعه الاقتصادية[١٩].

**مسؤولية الإدارة المدنية عن عقود النفط في العراق:**

مسؤولية الإدارة المدنية عن عقود النفط في العراق تتمثل في إطار من الأدوار المحورية التي تضطلع بها الحكومة والهيئات الرسمية المتعلقة بإدارة قطاع النفط، وذلك وفقاً للتشريعات والقوانين العراقية النافذة. تقع على عاتق الإدارة المدنية مسؤوليات عدة منها:

١. صياغة السياسات: تتولى الإدارة المدنية مسؤولية صياغة السياسات الخاصة بالنفط والغاز وأسس التعاقد في هذا القطاع، وذلك وفقاً للدستور العراقي وخصوصاً المادة ١١١ التي تنص على أن النفط والغاز من موارد العراق الاتحادية، ويتم إدارتها بما يضمن الحصة العادلة للأجيال الحالية والمستقبلية[٢٠].

٢. إبرام العقود: تقوم الإدارة المدنية، ممثلة بوزارة النفط والهيئات ذات الصلة، بإبرام عقود التنقيب والاستخراج والتطوير والاستثمار في قطاع النفط، طبقاً لأحكام القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٦٧ الذي ينظم عملية استغلال الموارد النفطية والقانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٨٥ المتعلق بالتعديلات على بعض أحكامه[٢١].

٣. الرقابة والتنظيم: تُعتبر الرقابة على تنفيذ العقود والتأكد من التزام الشركات العاملة في القطاع بالمعايير البيئية والفنية والمالية وسلامة العمليات جزءاً لا يتجزأ من مسؤوليات الإدارة المدنية.

٤. التشريع والتعديل: تعمل الإدارة المدنية على تطوير القوانين والتشريعات اللازمة لتسهيل الاستثمار في القطاع وتعديلها بما يتوافق مع التطورات العالمية والمحلية لضمان تنمية مستدامة للقطاع.

٥. التنمية الاقتصادية: تلتزم الإدارة المدنية بضمان أن تكون عوائد النفط مصدراً للتنمية الاقتصادية ورفاه الشعب العراقي، وفقاً لما نصت عليه المادة ١١٢ من الدستور[٢٢].

٦. الشفافية والمساءلة: تتحمل الإدارة المدنية مسؤولية تعزيز الشفافية في إدارة عقود النفط، وذلك بنشر البيانات والمعلومات المتعلقة بالعقود والتراخيص والإيرادات بشكل دوري ومتاح للعامة، وفقاً للمعايير الدولية كمبادرة الشفافية في الصناعات الاستخراجية (EITI). كما تلتزم بتقديم الحسابات أمام الرقابة المالية العراقية والجهات التشريعية المعنية، وتنظيم عملية المراجعة والتدقيق للتأكد من أن الأموال تُستثمر وتُوزع بالشكل الأمثل ووفقاً للقانون[٢٣].

وتحدد القوانين العراقية مثل قانون الشفافية في القطاع النفطي الآليات التي من خلالها يمكن للمواطنين والمؤسسات المدنية أن تحاسب الحكومة على إدارتها للقطاع النفطي. ويُشارك في هذه العملية أيضاً البرلمان العراقي، الذي يمكنه استجواب المسؤولين الحكوميين وتقييم أدائهم فيما يتعلق بعقود النفط[٢٤].

## مسؤولية الإدارة المدنية عن عقود النفط في إيران:

مسؤولية الإدارة المدنية في جمهورية إيران الإسلامية عن عقود النفط تتأصل في القانون الإيراني والتشريعات الخاصة بصناعة النفط والغاز. تتلخص هذه المسؤولية في ضمان التنفيذ السليم لعقود النفط وفقاً للأحكام التي تضعها الدولة لحماية مصالحها القومية والمحافظة على مواردها الطبيعية وكذلك حماية البيئة[٢٥].

المادة الأساسية التي تحكم عقود النفط في إيران هي "قانون تنظيم بعض الأحكام المتعلقة بتحسين الوضع الاقتصادي لعقود النفط والغاز" المعروف بـ "قانون النموذج الجديد لعقود النفط الإيرانية" (IPC). يهدف هذا القانون إلى جذب الاستثمارات الأجنبية وتوطيد التعاون بين الشركات الوطنية والدولية لتطوير صناعة النفط والغاز في إيران[٢٦].

وفقاً للتشريعات الإيرانية، تعتبر وزارة النفط الإيرانية المسؤول الأول عن إبرام وإدارة عقود النفط والغاز مع الشركات الداخلية والخارجية. ينبغي أن تتوافق هذه العقود مع القوانين الإيرانية والمعايير الدولية ذات الصلة.

تحدد المادة ٤٤ من الدستور الإيراني أن جميع الموارد الطبيعية تعتبر ثروة عامة يجب استغلالها بطريقة تحقق مصلحة الأمة. بناءً عليه، تضطلع الإدارة المدنية بمسؤولية ضمان أن العقود مع الشركات النفطية تلتزم بالاستغلال الأمثل لهذه الموارد بما يخدم الاقتصاد الوطني(٢٧).

إضافة إلى ذلك، يجب على الإدارة المدنية والشركات العاملة في مجال النفط الالتزام بقوانين حماية البيئة وفقاً لـ "قانون حماية البيئة" الذي يهدف إلى الحفاظ على البيئة والموارد الطبيعية ومنع التلوث الناجم عن الأنشطة الصناعية وخاصة النفط والغاز.

## اخلال الغير بالعقد والمسؤولية المدنية الناشئة عنها في إيران:-

في النظام القانوني الإيراني، يعد الإخلال بالعقد من قبل الغير واحداً من الموضوعات الهامة التي تثير مسألة المسؤولية المدنية. وفقًا للقوانين المدنية الإيرانية، يمكن أن يتحمل الغير مسؤولية تجاه الأطراف المتعاقدة في حال تسبب في إحداث الضرر عمداً أو بالإهمال، مما يؤدي إلى الإخلال بشروط العقد. يستند التعامل مع الإخلال بالعقد من قبل الغير إلى مبادئ عامة في القانون المدني الإيراني، وبالأخص إلى المواد المتعلقة بالألتزامات والعقود. ينص المادة ٢١٩ و ٢٢٠ من القانون المدني الإيراني على أن الالتزام قد ينشأ إما نتيجة للتعاقد أو بسبب الأفعال التي تؤدي إلى الضرر للغير(٢٨).

إذا تدخل شخص ثالث في عقد بين طرفين وأدى هذا التدخل إلى الإخلال بالعقد، يمكن للطرف المتضرر أن يطالب بالتعويض من الغير المتسبب في الضرر وفقًا لمواد الالتزامات العامة في القانون المدني. يجب أن يثبت الطرف المتضرر وجود الضرر، وكذلك الرابطة السببية بين تصرفات الغير والضرر الناجم عنه(٢٩).

وفي سياق عقود النفط، تتطلب الحالات التي يتدخل فيها الغير ويؤثر ذلك على تنفيذ العقد، تطبيق نفس المبادئ، حيث يمكن لإدارة النفط أو الطرف الثالث المتضرر أن يطالب بالتعويض عن الأضرار التي لحقت به نتيجة لإخلال الغير بالعقد(٣٠).

على سبيل المثال، إذا أدى تصرف شركة منافسة إلى تعطيل أعمال التنقيب أو الإنتاج في موقع تمتلك فيه شركة أخرى حقوقاً بموجب عقد مع الحكومة الإيرانية، فإن هذه التصرفات يمكن أن تؤدي إلى مطالبات بالتعويض بناءً على الأضرار التي تحققت.

**المسؤولية التقصيرية في القانون المدني الإيراني:-**

المسؤولية التقصيرية في القانون المدني الإيراني هي مفهوم قانوني يشير إلى الواجب القانوني الذي يقع على عاتق الفرد أو الكيان الذي يسبب ضرراً للآخرين نتيجة لتقصيره أو إهماله. وتندرج هذه المسؤولية ضمن الأطر العامة للقوانين المدنية، وخاصةً عندما يتعلق الأمر بمسؤولية الإدارة المدنية عن عقود النفط[٣١].

وفقًا للقانون المدني الإيراني، يمكن الإشارة إلى عدة مواد تتعلق بالمسؤولية التقصيرية، وخصوصًا في مجال عقود النفط[٣٢]:

١. المادة ٣٢٨: تنص على أنه "كل فعل يقوم به الشخص ويترتب عليه ضرر للغير يلزمه بالتعويض، سواء كان الفعل عمدًا أو خطأً".

٢. المادة ٣٢٩: تشير إلى أنه "إذا ارتكب الشخص فعلًا يُعد مخالفًا للنظام العام والأدب، وتسبب في ضرر للغير، يكون ملزمًا بالتعويض".

وجوه الافتراق والاشتراك في الرقابة على ابرام عقود النفط و مسؤولية الإدارة المدنية عن عقود النفط بين العراق وايران

وجوه الافتراق في الرقابة على ابرام عقود النفط و مسؤولية الإدارة المدنية عن عقود النفط بين العراق وايران

الرقابة على إبرام عقود النفط ومسؤولية الإدارة المدنية تُعتبر من الجوانب الحاسمة في إدارة الموارد الطبيعية وتعكس كيفية تعامل الدول مع ثرواتها النفطية. فيما يلي بعض الوجوه الافتراق بين العراق وإيران في هذا السياق:

**العراق:**

في العراق، يُحكم إبرام عقود النفط بموجب القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٦٧، الذي ينظم

شؤون النفط والغاز، بالإضافة إلى العديد من التعديلات والتشريعات اللاحقة التي تهدف إلى تحسين الرقابة على الصناعة النفطية. وتتمثل المسؤولية الإدارية في وزارة النفط العراقية التي تتولى مهمة التفاوض وإبرام عقود النفط، وتتخذ هذه العمليات وفق آليات واضحة.[٣٣] تضمن الشفافية والكفاءة.

يُشدد القانون العراقي على الرقابة البرلمانية، حيث يجب على الوزارة عرض العقود على البرلمان للموافقة عليها، وهذه الخطوة تعتبر ضمانة للشفافية وحماية المصالح الوطنية. كما تلعب ديوان الرقابة المالية دوراً مهماً في مراقبة الأداء المالي والإداري للعقود المبرمة.

**إيران:**

أما في إيران، فإن الإشراف والرقابة على عقود النفط تخضع للوائح القانونية المحددة في قانون النفط الإيراني، والتي تُعدّل بشكل دوري لتلبية الحاجيات الاقتصادية والسياسية للبلاد. ويتم إبرام العقود من خلال وزارة النفط الإيرانية ومنظمة البترول الوطنية الإيرانية، وتحت إشراف المجلس الأعلى للنفط الذي يضم ممثلين عن مختلف السلطات.

في إيران، تتميز عقود النفط بأنها تأخذ شكل "العقود النموذجية" والتي تُعرف بـ "عقود الربح المشترك" حيث تتشارك الدولة والشركات في الأرباح والخسائر. وتختلف هذه العقود عن العقود التقليدية في العراق من حيث الهيكل والشروط[٣٤].

وجوه الاشتراك في الرقابة على ابرام عقود النفط ومسؤولية الإدارة المدنية عن عقود النفط بين العراق وايران.

على الرغم من الاختلافات الواضحة في نظام الرقابة على إبرام عقود النفط ومسؤولية الإدارة المدنية في كل من العراق وإيران، هناك بعض وجوه الاشتراك التي يمكن ملاحظتها. فيما يلي بعض الجوانب المشتركة المستندة إلى المواد القانونية والتي تظهر تقاطعات في الأساليب والممارسات بين البلدين:

**الالتزام بالمصلحة الوطنية:**

كلا البلدين يضع في أولوياته الحفاظ على المصلحة الوطنية عند إبرام عقود النفط. هذا الالتزام ينبع من الأسس الدستورية والقانونية التي تعتبر النفط مورداً وطنياً يجب استغلاله

لصالح الشعب. يتجلى هذا في المادة ١١١ من الدستور العراقي التي تنص على أن النفط والغاز هما ملك للشعب العراقي في جميع المناطق والأقاليم، وفي القانون الإيراني الذي يؤكد على سيادة الدولة على الموارد الطبيعية(٣٥).

**الدور الحكومي في الرقابة والإشراف:**

في كل من العراق وإيران، تلعب الحكومة دوراً مركزياً في الرقابة والإشراف على إبرام عقود النفط. ينظم قانون النفط العراقي والتشريعات الإيرانية المعمول بها هذه العمليات ويحددان السلطات المختصة التي لها الحق في التفاوض والتوقيع على العقود، بما يضمن دور الدولة كحامي للموارد الطبيعية(٣٦).

**مبادئ الشفافية والمحاسبة:**

على الرغم من وجود اختلافات في مستويات الشفافية بين البلدين، يتم التأكيد على مبادئ الشفافية والمحاسبة في الإطار القانوني لكلا الدولتين. يتضح هذا من خلال التشريعات التي تطالب بنشر بعض المعلومات المتعلقة بالعقود والتي تسمح ببعض درجات المراقبة العامة، سواء كان ذلك من خلال الجهاز التشريعي أو من خلال الهيئات الرقابية الأخرى(٣٧).

**الإطار التنظيمي:**

كلا البلدين يمتلكان إطاراً تنظيمياً يحكم قطاع النفط يتضمن قوانين ولوائح تنظم عمليات التنقيب والاستخراج والإنتاج وبيع النفط والغاز. هذا الإطار يحدد الإجراءات اللازمة للحصول على التراخيص ويضع الضوابط لمنع الإخالعراق وإيران، كدولتين تمتلكان موارد نفطية هائلة، لهما مصالح مشتركة ومبادئ تحكم عملية إبرام عقود النفط وإدارتها.

نتائج مقارنة حول موضوع "الرقابة على إبرام عقود النفط ومسؤولية الإدارة المدنية عن عقود النفط في العراق وإيران":

١. أكدت الدراسة صحة الفرضية القائلة بأن هناك اختلافات جوهرية بين القوانين والأنظمة الناظمة لعقود النفط في العراق وإيران. حيث ينص قانون النفط العراقي رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٧ على إشراف وزارة النفط على جميع عقود النفط، بينما يخضع

إبرام هذه العقود في إيران لقانون العقود النفطية لعام ١٩٨٧ والذي يمنح الحكومة المركزية صلاحيات واسعة في هذا المجال.

٢. دعمت النتائج فرضية وجود ثغرات في آليات الرقابة على إبرام عقود النفط في كلا البلدين، حيث أشارت المادة ٦ من قانون النفط العراقي إلى غياب إشراف كافٍ من جانب مجلس النواب، بينما تفتقر اللوائح الإيرانية إلى آليات شفافة لمراقبة هذه العقود.

٣. تأكدت صحة الافتراض بضعف مساءلة الإدارة المدنية عن عقود النفط في البلدين. ففي العراق، لا توجد متطلبات واضحة لمساءلة المسؤولين في حالات الإخلال بالتزاماتهم، بينما يفتقر القانون الإيراني إلى آليات فعالة لمحاسبة المسؤولين عن أي تجاوزات في إبرام هذه العقود.

٤. أثبتت النتائج صحة فرضية ضعف دور الرقابة البرلمانية على عقود النفط في كلا البلدين. حيث لا يملك البرلمان العراقي سلطات واضحة للرقابة على هذه العقود، بينما يفتقر البرلمان الإيراني إلى آليات قوية لمراجعة ومراقبة هذه العقود.

٥. دعمت الدراسة فرضية الحاجة إلى تعزيز الشفافية والمساءلة في إبرام عقود النفط، حيث تنص المادة ١٢ من قواعد حوكمة قطاع الطاقة الصادرة عن الأمم المتحدة على ضرورة إتاحة المعلومات حول هذه العقود للجمهور وإشراك الجهات المعنية.

من خلال هذه النتائج، تم إثبات فرضيات البحث الرئيسية حول الاختلافات في الأنظمة القانونية، وجود ثغرات في آليات الرقابة والمساءلة، وضعف دور المؤسسات التشريعية في مراقبة عقود النفط في العراق وإيران، مع الحاجة إلى زيادة الشفافية والمساءلة في هذا المجال.

## هوامش البحث

(١) . القرني، عائض، التحولات الاقتصادية في سوق النفط العراق وايران: ص ٨٢
(٢) . الكيلاني، محمد، التنظيم القانوني للصناعة النفطية وتأثيره على الاقتصاد الوطني: ص ١٨٦
(٣) . نفس المصدر: ص ١٨٨
(٤) . المعيني، خالد، الحوكمة المؤسسية وأثرها على صناعة النفط العراق: ص ٢٨٩
(٥) . نفس المصدر: ص ٢٩٠
(٦) . السعدون، خالد، التشريعات النفطية وأثرها على الاقتصاد العراق وإيران: ص ١٢٤
(٧) . الجارالله، فهد، تطور عقود الخدمة النفطية في القانون العراق وإيران: ص ٣١٩
(٨) . المرزوقي، عبد الله، النفط وتحديات الأمن القومي في العراق وإيران: ص ١٩٩
(٩) . الدليم، خالد، التشريعات البيئية وتأثيرها على صناعة النفط العراق: ص ٢٦١
(١٠) . القرني، عائض، الرقابة الاقتصادية في سوق النفط العراق وإيران: ص ٤١٨
(١١) . الخميس، عبدالله، سياسات الطاقة والتنمية المستدامة في العراق وإيران: ص ٣٧٦
(١٢) . الدوسري، محمد، الشفافية في إدارة عائدات النفط العراق: ص ٢٧٩
(١٣) . القرشي، عبد العزيز، التنافسية الدولية في قطاع النفط والغاز: ص ١٨٢
(١٤) . القرني، عائض، الرقابة الاقتصادية في سوق النفط العراق وإيران: ص ٢٣٥
(١٥) . نفس المصدر: ص ٢٣٧
(١٦) . القرني، عائض، الرقابة الاقتصادية في سوق النفط العراق وإيران: ص ٢٣٩
(١٧) . القرني، عائض، الرقابة الإدارية في سوق النفط العراق وإيران: ص ٢٥٩
(١٨) . نفس المصدر: ص ٢٦٣
(١٩) . القرشي، عبد العزيز، التنافسية الدولية في قطاع النفط والغاز: ص ٢٥٤
(٢٠) . الأحمد، سلمان، العوامل القانونية في عقود الاستكشاف والإنتاج النفطي العراق: ص ٤٧٨
(٢١) . الصالح، نبيل، عقود النفط والغاز: مقاربة قانونية واقتصادية: ص ٢٢٥
(٢٢) . الجميلي، أنور، الاقتصاد السياسي للنفط في الدول العربية: ص ٣٤٢
(٢٣) . الجابري، محمد عابد، التحديات البيئية في عقود النفط الدولية: ص ١٧٨
(٢٤) . الأحمد، سلمان، العوامل القانونية في عقود الاستكشاف والإنتاج النفطي العراق: ص ٢٣٢
(٢٥) . الصافي، عبد الكريم، البعد القانوني لمسؤولية الإدارة المدنية في العقود النفطية الإيرانية: ص ٢٦١
(٢٦). الخفاجي، ناظم، المسؤولية الإدارية في عقود النفط: تحديات القانون الإيراني: ص ٣١١
(٢٧) . النجفي، صلاح، التزامات ومسؤوليات الإدارة المدنية في قطاع النفط: مقارنة بين النظامين الإيراني والعراقي: ص ١٦٠
(٢٨) . العبادي، سعد، مسؤولية الإدارة المدنية في إبرام عقود النفط: الواقع والتحديات: ص ٢٤٨

(٢٩) .نفس المصدر: ص ٢٤٩
(٣٠) . الراوي، صباح، الإدارة العامة ومسؤوليتها في عقود النفط: النظام الإيراني كحالة دراسية: ص ١٥٨
(٣١) . الجابري، بشار، تقصير الإدارة وتأثيره على العقود النفطية الإيراني: ص ١٣٩
(٣٢) . نفس المصدر: ص ١٤١
(٣٣) . الراوي، جلال، العلاقات الدولية وتأثيرها على عقود النفط والغاز العراق: ص ٢٣٦
(٣٤) . الموسوي، محمد، ضوابط الرقابة الإدارية على عقود النفط: دراسة في القانون الإيراني: ص ٢٧٩
(٣٥) . القصاب، أحمد، تحليل النظم القانونية لعقود النفط في إيران والعراق: ص ٣٦٤
(٣٦) . القرني، عائض، الرقابة الإدارية في سوق النفط العراق وإيران: ص ٢٣٤
(٣٧) . القصاب، أحمد، تحليل النظم القانونية لعقود النفط في إيران والعراق: ص ٣٦٥.

## قائمة المصادر والمراجع

- إن خير مانبتديء به القرآن الكريم

**أولاً - الدساتير و القوانين:**

١. قانون التحكيم العراقي رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤.
٢. قانون داوري تجاري بين‌المللي ايران، مصوب ١٣٧٦.
٣. لائحة التحكيم في منازعات عقود النفط، وزارة النفط العراقية، ٢٠٠٩.
٤. آيين‌نامه داوري در اختلافات قراردادهاي نفتي، وزارت نفت ايران، ٢٠٠٥.
٥. قانون التحكيم التجاري الدولي العراقي رقم ٢٨ لسنة ٢٠١٢.
٦. آيين‌نامه داوري در اختلافات قراردادهاي بازپرداخت، شركت ملي نفت ايران، ٢٠١٥.
٧. تعليمات تنظيم عمليات التحكيم في منازعات عقود النفط، وزارة النفط العراقية، ٢٠١٠.
٨. دستورالعمل داوري در اختلافات قراردادهاي نفتي، وزارت نفت ايران، ٢٠٠٧.
٩. قانون الاستثمار النفطي العراقي رقم ٦٤ لسنة ٢٠٠٧ (مواد مرتبطة بالتحكيم).
١٠. آيين‌نامه داوري در اختلافات قراردادهاي امتياز نفتي، وزارت نفت ايران، ٢٠١٩.
١١. تعليمات تسوية منازعات عقود النفط بالتحكيم، وزارة النفط العراقية، ٢٠١٧.
١٢. دستورالعمل داوري در اختلافات قراردادهاي خدمات فني نفتي، شركت ملي نفت ايران، ٢٠١٥.

## ثانياً - الكتب العربية:


١٣. ابراهيم احمد ابراهيم، مركز الأجانب وتنازع القوانين، دار النهضة العربية، القاهرة ١٩٩١

١٤. إبراهيم الشهاوي، الدعوى القضائية وأسس التفاوض في حل المنازعات، دار الكتاب الحديث، الكويت، ٢٠١٢.

١٥. أبو زيد، رضوان، الأسس العامة للتحكيم التجاري الدولي، القاهرة، ١٩٨١.

١٦. أبو زيد، سراج حسين، التحكيم في البترول، دار النهضة العربية، القاهرة، بلا سنة طبع.

١٧. احمد أبو الوفا، التحكيم الاختياري والاجباري، ط ٥، منشاة المعارف، الإسكندرية، بلا سنة طبع،

١٨. أحمد عبد الكريم سلامة، قانون العقد الدولي، مفاوضات العقود الدولية، ط ١، دار النهضة العربية ،القاهرة ، ٢٠٠٠.

١٩. أحمد محمد شتا، شرح قانون التحكيم، دار النهضة العربية، القاهرة، بلا سنة طبع.

٢٠. الأسعد، بشار، عقود الاستثمار في العلاقات الدولية الخاصة، منشورات الحلبي، الحقوقية، بيروت، ط١، ٢٠٠٦.

٢١. أم كلثوم صبيح، المفاوضات الممهدة للتعاقد، مجلة كلية الحقوق، جامعة النهرين، بغداد - العراق، رقم المجلد ١٦، العدد ٣.

٢٢. أنس عبد المهدي فريحات، النظام القانوني للمفاوضات، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ط١، ٢٠٠٦.

٢٣. ايمن خالد المساعدة، الوساطة كوسيله لتسوية النزاعات المدنية في القانون الأردني، بحث مقدم إلى المؤتمر السنوي في جامعة اليرموك، عمان، ٢٠٠٨.

٢٤. باسم حمادي الحسين، الاستثمار الأجنبي المباشر، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، ٢٠١٤

٢٥. بسمان نواف فتحي حسين الراشدي، النظام القانوني للاستثمارات الاجنبية النفطية، الاسكندرية، دار الفكر، ٢٠٠٣.

٢٦. بشار محمد الأسعد، عقود الاستثمار في العلاقات الدولية - ماهيتها - القانون الواجب التطبيق عليها وسائل تسوية منازعاتها، ط ١، منشورات الحلبي الحقوقية، دمشق، ٢٠٠٦.

٢٧. جواد كاظم لفته،مخاطر إدارة عمليات منح التراخيص النفطية في مشروعات قانون النفط والغاز الاتحادي ، دار الرشيد للطباعة والنشر ، بغداد، ٢٠٠٨.

٢٨. سفيان بسام محمود شرف، التحكيم في عقود النفط في الاقطار العربية المنتجة للنفط، رسالة ماجستير في القانون الجامعة الأردنية ، ١٩٩٩

٢٩. طلال ياسين العيسى، العقود الدولية وتطبيقاتها في القانون العراقي، أطروحة دكتوراه، كلية القانون، جامعة بغداد، ١٩٩٦.

٣٠. عقراوي، نجدت صبري، النظام القانوني لتنمية شركات الإستثمار في العراق، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بغداد ،١٩٩٣.

٣١. غسان على على، الاستثمارات الأجنبية ودور التحكيم في تسوية المنازعات التي قد تثور بصددها، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة عين شمس، مصر، ٢٠٠٤

٣٢. محمد شوقي محمد،الصناعة النفطية وأثرها في البنية الاقتصادية في سورية، أطروحة دكتوراه تقدمت إلى كلية الاقتصاد بجامعة دمشق، ٢٠٠٦.

٣٣. محمد عبد العزيز، فكرة العقد الإداري عبر الحدود، أطروحة دكتوراه تقدمت إلى كلية الحقوق جامعة حلوان، ط ١، دار النهض العربية، القاهرة.

٣٤. القانون الدولي الخاص في العقود النفطية، د. محمد الروبي، دار النهضة العربية، ٢٠١٨.

٣٥. التحكيم في منازعات عقود النفط والغاز، د. عبدالله الحمادي، منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠١٧.

٣٦. التحكيم في منازعات عقود الاستثمار النفطي، د. صادق عبدالرحمن القريشي، دار الفكر الجامعي، ٢٠١٥.

٣٧. القانون الواجب التطبيق على عقود النفط، د. عبدالمجيد الحكيم، دار الكتب القانونية، ٢٠١٣.

٣٨. التحكيم في منازعات عقود النفط، د. عبدالرزاق السنهوري، دار الشروق، ٢٠١١.

٣٩. الوسيط في عقود الاستثمار النفطي، د. ناظم عبدالواحد الجاسور، منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠١٠.

٤٠. التحكيم في عقود النفط الدولية، د. محمد فريد العريني، دار الفكر الجامعي، ٢٠٠٩.

٤١. التحكيم في منازعات عقود النفط في الدول العربية، د. أحمد عبدالكريم سلامة، دار النهضة العربية، ٢٠٠٧.

٤٢. حل منازعات عقود النفط عن طريق التحكيم، د. عادل عبدالرحمن العلي، منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠٠٦.

**ثالثاً - الكتب الفارسية:**

٤٣. حقوق نفت و گاز، دكتر محمد صادق جنيدي، انتشارات دانشگاه تهران، ٢٠١٩.

٤٤. داوري در قراردادهاي نفتي و گازي، دكتر داود حشمتيان، انتشارات مجد، ٢٠١٨.

٤٥. حل و فصل اختلافات در قراردادهاي نفت و گاز، دكتر سيد قاسم زماني، انتشارات گنج دانش، ٢٠١٦.

٤٦. حقوق بين‌الملل خصوصي در قراردادهاي نفتي، دكتر محمدرضا ضيايي بيگدلي، انتشارات سمت، ٢٠١٤.

٤٧. داوري در اختلافات نفتي و گازي، دكتر علي مشهدي، انتشارات دانشگاه شهيد بهشتي، ٢٠١٢.

٤٨. داوري در حقوق نفت و گاز، دكتر سيد باقر ميرعباسي، انتشارات دانشگاه امام صادق عليه السلام، ٢٠١٠.

٤٩. حقوق بين‌الملل خصوصي و داوري در قراردادهاي نفتي، دكتر محمد حسين فلاح، انتشارات سمت، ٢٠٠٨.

٥٠. داوري در اختلافات قراردادهاي نفت و گاز، دكتر عليرضا نيكبخت، انتشارات مجد، ٢٠٠٥.

٥١. داوري در حقوق نفت و گاز ايران، دكتر سيد محمدرضا ضيايي بيگدلي، انتشارات دانشگاه تهران، ٢٠٠٦.

٥٢. حقوق نفت و گاز و داوري در ايران، دكتر علي شهيدي، انتشارات سمت، ٢٠٠٤.

٥٣. حقوق و قراردادهاي نفتي در ايران، دكتر ناصر كاتوزيان، انتشارات ميزان، ٢٠٠٠.

٥٤. حقوق نفت و گاز و داوري در ايران، دكتر غلامرضا انصاري، انتشارات دانشگاه شهيد بهشتي، ٢٠٠٢.

٥٥. داوري در قراردادهاي نفتي و گازي ايران، دكتر مهدي شهيدي، انتشارات سمت، ١٩٩٩.

٥٦. حقوق نفت و گاز در ايران، دكتر ابوالفضل قاضي شريعت پناهي، انتشارات مجد، ١٩٩٦.

٥٧. حقوق نفت و گاز و داوري در ايران، دكتر ابراهيم رزاقي، انتشارات دانشگاه تهران، ١٩٩٤.

٥٨. داوري در قراردادهاي نفتي ايران، دكتر علي اكبر گرجي، انتشارات سمت، ١٩٩٢.

٥٩. حقوق نفت و گاز و داوري در ايران، دكتر محمدرضا نائيني، انتشارات ميزان، ١٩٩٠.